

المرأة وصلاة الجنازة

الصلاة · الصلاة

السؤال

هل يجوز للنساء الصلاة على الجنازة؟

الجواب

يجوز للنساء الصلاة على الجنازة.

فإن كنَّ مع الرجال: صلين مقتديات بإمام الرجال، وكنَّ في الصف الأخير، كصلاة الجماعة. وإن لم يحضر الجنازة إلا النساء: إسْتَحِبَّ عند مالك والشافعي أن يصلين منفردات كل واحدة وحدها، وينبغي أن تسنَّ لهن الجماعة كجماعتهم في غيرها. وبه قال أحمد، وأصحاب أبي حنيفة، وغيرهم.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/338/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%B2%D8%A9>

طُبعت في ٢١ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (١ تشرين الثاني ٢٠٢٦ م)